معايرة أخبار الرجم (تابع)

(الحلقة 19)

بين يدي البحث

أول ما سئلت عن أخبار الرجم كان سنة 1997 م حيث كنت في استضافة المعهد العالمي للفكر الإسلامي في واشنطن بدعوة من الدكتور طه جابر العلواني رحمه الله لأسبوعين.

وكان المعهد يومها وطلابه منشغلين بتدريس كتاب السيد أبي القاسم: محمد حاج حمد : "العالمية الإسلامية الثانية: جدلية الغيب والإنسان والطبيعة" فسألتني ابنة الدكتور عن قضية "الرجم " في "السنة" مع عدم إيراد القران لحد: "الرجم" فيه.

فتوجهت بها إلى مكتبة المعهد وفتحت لها المجلد الثالث من: "المعجم المفهرس لألفاظ الحديث" بحثاً عن لفظة "رجم" فوجدتها في صفحة 228 في آخر العمود وامتدت إلى صفحة 230 ووضحت لها عمل الرموز وما تشير إليه من مراجع.

ثم أوضحت لها: لماذا يتعذر عليّ إجابتها إجابة علمية شافية دون تخريج كل هذه الأخبار، خصوصاً وأن تخريج كل أخبار الموسوعة يومها، قد يتطلب شهوراً.

وقد أشرت في كتاب: "الانقلابات البولصية في الإسلام" ص. 54 وما بعدها إلى الجو العام للفكر السائد يومها في المعهد.

وتوالت سنين بقدرها منذئذ، دون أن تسنح لنا الفرصة لمعالجتها.

وقد وردت علينا أسئلة تطالب بالبث فيها.

والسائلون عادة، لا يستحضرون الجهد المطلوب لذلك.

كان آخر ما ورد علينا رسالتان:

الأولى: بتاريخ 6 يناير 2015

من السيد:
عبد اللطيف اسماعيل <dalxa2019@hotmail.com>

وجاء فيها:

السلام عليكم ورحمة الله الدكتور محمد عمراني نشكرك على دورك الكبير في تصحيح الأحاديث لنهضة امتنا من جديد لتبدأ عصر جديد
بعض التحيه كنت أود أن أتأكد بخصوص صحه الأحاديث التي تتكلم عن علامات الساعة والمسيح الدجال وعيسى ويأجوج وصحة أحاديث عذاب القبر وصحة احاديث الرجم وصحة أحاديث الرده وأشكركم وجزاكم الله خير

والثانية بتاريخ 15 أغسطس 2015

من طرف السيد:

Mohammed Amin <amin.alnazari@gmail.com>

وجاء فيها:

هل أحاديث رجم الزاني المحصن صحيحة أم هي معلولة ؟

قلت:

فهذا نموذج من الأسئلة "المعمّرة" (قد مر عليها الآن 20 عاماً) ولم يتسع وقتنا ولا سمحت البرمجيات التحليلية بذلك سوى مؤخراً.

ولكل شيء آجل.

وكان أمر الله قدراً مقدوراً.

وفيما يلي تفاصيل الإجابة (تابع):

كيف نشأ الفقه الشفا جُرُفي وتطور ؟

مقدمة

لقد أصبح واضحاً كل الوضوح من خلال الحلقات التحليلية

الثمانية عشرة السابقة، أن غالبية الأخبار المستحدثة في الرجم، إنما رأت النور مع حقبة نهاية القرن الأول الهجري، وهي الحقبة التي حصل فيها جمع السنة وبداية تدوينها بشكل منظم ومنهجي.

ومن يتحدث عن **بداية جمع** و **غربلة** فلن يعدو تصوره لحل إشكال وجود **أخبار زائفة مختلطة بها**، وبحسب أفق التقنيات المتوفرة للمحللين آنذاك أحد تصورين:

أ) زرع **اختلط به** ما ليس منه ، أو:

ب) جواهر مدفونة في **رمال** .

وتقنيات تخليصها في كلتي الحالتين كانت معروفة لكل الناس.

الأخبار البهرج وتطور مناهج تلقفها عبر التاريخ

فلنحاول تتبع **الأساليب** التي ابتدعها **النقاد** عبر التاريخ لتلقف هذه **الأخبار**، وإزاحتها من التداول.

1) مدرسة الكوفة

أ) الفقيه ثم المحدث: أبو حنيفة (80 هـ 150 هـ)

لقد عمل **أبو حنيفة** بالخبر **المزعوم** ل **رجم** الرسول ﷺ لرجل اسمه: **ماعز** الذي استعرضناه في **الحلقة الثالثة** في: الوجه الثامن

والذي جاء فيه:

جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ:

ـ يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي

ـ فَقَالَ: وَيْحَكَ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرْ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ

ـ قَالَ: فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ:

ـ يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي

ـ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيْحَكَ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرْ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ.

ـ قَالَ: فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي:

ـ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ الرَّابِعَةُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ:

ـ فِيمَ أُطَهِّرُكَ ؟

ـ فَقَالَ: مِنْ الزِّنَى

فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبِهِ جُنُونٌ ؟

فَأُخْبِرَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ.

ـ فَقَالَ: أَشَرِبَ خَمْرًا ؟

ـ فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنْكَهَهُ فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ رِيحَ خَمْرٍ.

ـ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزَنَيْتَ ؟

ـ قَالَ: نَعَمْ.

فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ فَكَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ:

قائِلٌ يَقُولُ: لَقَدْ هَلَكَ لَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ

وَقائِلٌ يَقُولُ: مَا تَوْبَةٌ أَفْضَلَ مِنْ تَوْبَةِ مَاعِزٍ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ اقْتُلْنِي بِالْحِجَارَةِ

قَالَ: فَلَبِثُوا بِذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ:

ـ اسْتَغْفِرُوا لِ مَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ.

ـ قَالَ: فَقَالُوا: غَفَرَ اللَّهُ لِ مَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ

ـ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ.

ـ قَالَ ثُمَّ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ غَامِدٍ مِنْ الْأَزْدِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي !

ـ فَقَالَ: وَيْحَكِ ارْجِعِي فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ.

ـ فَقَالَتْ: أَرَاكَ تُرِيدُ أَنْ تُرَدِّدَنِي كَمَا رَدَّدْتَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ.

ـ قَالَ: وَمَا ذَاكِ ؟

ـ قَالَتْ: إِنَّهَا حُبْلَى مِنْ الزِّنَى

ـ فَقَالَ آنْتِ ؟

ـ قَالَتْ: نَعَمْ

ـ فَقَالَ لَهَا: حَتَّى تَضَعِي مَا فِي بَطْنِكِ.

ـ قَالَ: فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ.

ـ قالَ: فأتَى النَّبيَّ ﷺ فقالَ: قدْ وَضَعَتْ الْغَامِدِيَّةُ فقالَ:

ـ إذًا لَا نَرْجُمُهَا وَنَدَعُ وَلَدَهَا صَغِيرًا لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ.

فقامَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فقالَ إلَيَّ رَضَاعُهُ يَا نَبيَّ اللَّهِ .

ـ قالَ: فرَجَمَهَا.

قلت:

آثار الحبك و الربط السردي بين شخصيتي القصة والتأليف والصنعة في هذا النص لا تخطئها عين الناقد المعاصر، الملم بتقنيات التأليف وابتداع النصوص وتنويع الأساليب وتنميقها،..إلخ.

والنص بهذه الحبكة المصطنعة ظاهر الوضع.

وهو ما يجب أن يشهد عليه السند.

والخبر أخرجه : قاضي القضاة: أبو يوسف: يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن حبيش بن سعد بن بُجَير بن معاوية الأنصاري الكوفي، صاحب أبي حنيفة،

البغدادي (113 هـ - 182 هـ) وهو فقيه **صدوق** رمي **بالإرجاء** }،

ومعادلته العمرية هي:

$$(س - 113)(س - 182) = س^2 - 295 س + 20566 = 0$$

في **"الأثر"** (705)- [719] فقال {**أنظر الحلقة 3**):

(60) عَنْ **أبي حنيفة** {النعمان بن ثابت بن زوطى التيمي، **الكوفي** (82 هـ - 150 هـ) وهو **فقيه إمام** (ت س)[1]}، ومعادلته العُمُرية هي:

$$(س - 82)(س - 150) = س^2 - 232 س + 123000 = 0$$

عَنْ **عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ**، عَنِ **ابْنِ بُرَيْدَةَ**، عَنْ **أَبِيهِ**، عَنِ **النَّبِيِّ** ﷺ

أَنَّهُ:..{الخبر}.

ويبين اللوح التالي بنية هذا الخبر.

[1] قال المزي في ترجمته في: "تهذيب الكمال" (29/ 424): قال محمد بن سعد العوفي: سمعت يحيى بن معين يقول: كان أبو حنيفة ثقة لا يحدث بالحديث الا بما يحفظه، ولا يحدث بما لا يحفظ. وقال صالح بن محمد الاسدي الحافظ: سمعت يحيى بن معين يقول: كان أبو حنيفة ثقة في الحديث. وقال احمد بن محمد بن القاسم بن محرز، عن يحيى ابن معين: كان أبو حنيفة لا بأس به.

وقال مرة : كان أبو حنيفة عندنا من أهل الصدق، ولم يتهم بالكذب، ولقد ضربه ابن هبيرة على القضاء فأبى ان يكون قاضيا.

قلت:

والخبر بهذه البنية التفردية في ست طبقات متتالية، ظاهر الوضع والاختلاق من جهتين:

أ) جهة تدني درجة وثوقية النقل العدلي، التي لا تتجاوز حاجز:

2 %.

ب) ومن جهة وجود راويين تحاشى البخاري ومسلم الإخراج لهما في صحيحيهما، أو أحدهما في صحيحيه،

وبما أن هذا الخبر يرويه أبو يوسف عن أبي حنيفة، فهو يندرج ضمن ما يسميه الأحناف ب "الأصول".

قلت:

و"أصول" الأحناف ما هي سوى جماع فروع نقلت عن أبي حنيفة وأصحابه المباشرين:

أ) أبي يوسف،

ب) ومحمد بن الحسن الشيباني،

ت) وزُفَرَ { بن الهذيل بن قيس بن مسلم بن مكمل بن ذهل بن ذويب، التميمي، العنبري، أبو الهذيل البصري، الكوفي (110 هـ ـــ 158 هـ) وهو ثقة}، ومعادلته العُمُرية هي:

$$(س - 110)(س - 158) = س^2 - 268 س + 17380 = 0$$

ولا ننتظر بالتالي أن يعيد الفقهاء **الأحناف** النظر في هذا الخبر، ما دام قد ورد في هذه **"الأصول"**.

ويشهد لحكمنا هذا:

ـ **أن قرابة القرن ستمر**، بعد وفاة **أبي حنيفة**، قبل أن يتمكن **المنهج النقدي** في الرجال من الإمساك بتلابيب هذا الخبر أخيراً، ويخرجه من الاعتبار ، **لعدم توفر شروط الصحة الضرورية** في أحد رجاله وهو: **سليمان بن بريدة** الذي **تحاشى البخاري** الإخراج له في **الصحيح** من أجل ذلك.

وقد استطعنا نحن، أن نعيد النظر في **سليمان بن بريدة** بما توفر لنا من معطيات مستجدة عنه، خلال هذه **الحلقات التحليلية الثمانية عشرة** وأعدنا كتابة ترجمته النهائية كالتالي:

سليمان بْن بُرَيْدَةَ { بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث بن الأعرج بن سعد بن رزاح بن عدي بن سهم بن مازن الأسلمي **المروزي** قاضي **مرو** (15 هـ - 105 هـ) وهو ممن **يسرق** المتون و**يضع** لها الإسناد **بالوضع المشطي**، **تحاشاه البخاري فلم يروله شيئاً** في **الصحيح** (م 4)}، ومعادلته العُمُرية هي:

$$(س - 15)(س - 105) = س^2 - 120 س + 1575 = 0$$

وبسبب من هذا التأصيل ل "الأصول" على فروع أبي حنيفة وتلامذته المباشرين، فسيقع الأصوليون الأحناف، وكما كان منتظرا، في مأزق تفسيري لا يحسدون عليه، حال ما يمكن أن نمثل له ، وبعد أزيد من قرن على وفاة البخاري، بما سطره الأصولي الحنفي: أبو بكر: أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت: 370هـ)، في كتابه: "الفصول في الأصول" (2/ 360) بقوله:

فَإِنْ قالَ قائِلٌ: كَيْفَ يَجُوزُ أنْ يَكُونَ حَدِيثُ عُبَادَةَ {اللوح التفصيلي أسفله}

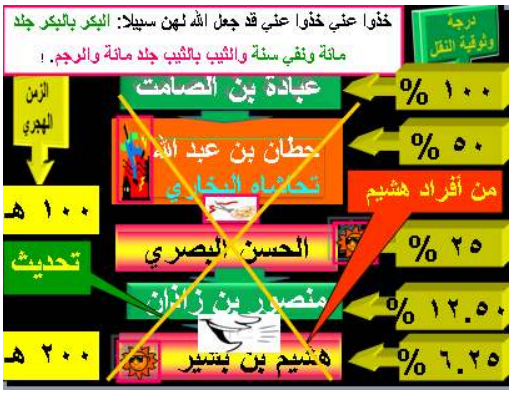

نَاسِخًا!!!! لِحُكْمِ الْقُرْآنِ وَهُوَ مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ !،

وَمِنْ أَصْلِكُمْ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ نَسْخُ الْقُرْآنِ بِأَخْبَارِ الْآحَادِ !؟.

فَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا مِنْ وَجْهَيْنِ:

أحَدُهُمَا: (وَهُوَ) أنَّ خَبَرَ عُبَادَةَ وَإنْ كَانَ وُرُودُهُ مِنْ طَرِيقِ الْآحَادِ،

فَقَدْ اجْتَمَعَتْ !!! الأُمَّةُ !!! عَلَى اسْتِعْمَالِ حُكْمِهِ فِي إيجَابِ !!!

الرَّجْمِ،

إلَّا مَنْ شَذَّ عَلَيْهَا مِمَّنْ لَا يُعْتَبَرُ خِلَافُهُ خِلَافًا مِنْ الْخَوَارِجِ!!.

وَمَا كَانَ هَذَا سَبِيلَهُ مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ فَهُوَ مُوجِبٌ لِلْعِلْمِ !!

فِي مَعْنَى الْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ !!!

وَيَجُوزُ نَسْخُ !!!! الْقُرْآنِ بِهِ !!!!.

.....

قلت:

وهذه التقريرات تظهر أن أبا بكر الجصاص، ليس فقط، يجهل بعلم الحديث، بل لا يدري ما يخرج من مخه.

ويقرر الجصاص هذا، بالرغم من مرور أكثر من قرن على إصدار البخاري لصحيحه.

أما كيف لخبر فرد غريب، بل و موضوع على لسان

عبادة بن الصامت ، وهو برئ منه، براءة الذئب من دم يوسف

عليه السلام، على ما تحقق القارئ منه خلال هذه الحلقات، أن:

أ) تجتمع !!! الأُمَّةُ !!! عَلَى اسْتِعْمَالِ حُكْمِهِ فِي إِيجَابِ !!!

الرَّجْمِ ،

ب) ويصبح مُوجِبًا لِلْعِلْمِ !!،

ت) بل ويتقمص بقدرة قادر، وهو خبر فرد غريب

موضوع ، دور الْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ !!! مَعْنًى!

ث) ويصبح له من القوة والرجحان ما يَجُوزُ نَسْخُ

الْقُرْآنِ بِهِ !!!!.

لهو عجب العجاب بعينه !

والظاهر: إن شيئاً ما في الخلايا العصبية ل الجصاص ،

لم يكن قطعاً على ما يرام!

واستطرد الجصاص يقول:

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أنَّ رَجْمَ الْمُحْصَنِ قدْ ثَبَتَ !!! عَنْ

النَّبيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ – بِ أَخْبَارٍ مُتَوَاتِرَةٍ !!!.

قلت:

وقد تبين للقارئ من اللوح، الذي نعيد عرضه أسفله:

أنه فرد غريب .

واستطرد الجصاص يقول:

مُنْتَشِرَةٍ !!! مُوجِبَةِ عِلْمٍ بمُخْبَرَاتِهَا !!!!.

قلت:

و "الانتشار" إنما حصل بالوضع المشطي على ما يبين اللوح أسفله:

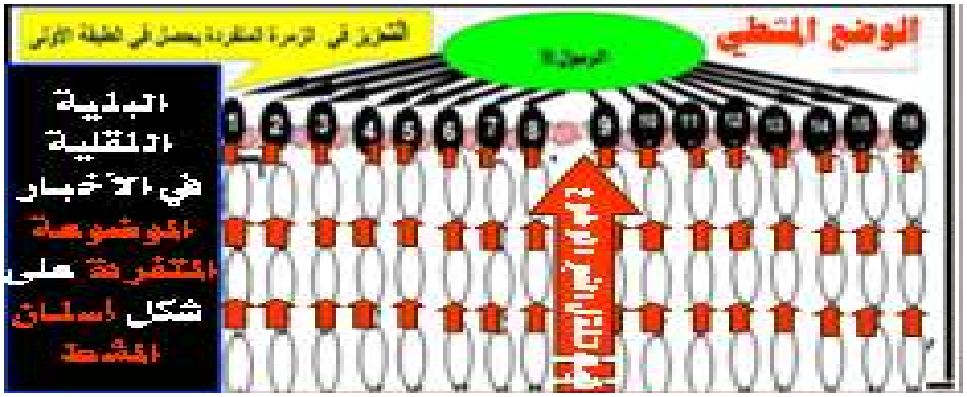

وهو ما لم يكن بمقدور النقاد يومها تصور إمكان التواطؤ على حصوله!

أضف إلى ذلك سرقة المتون، والتنويع عليها، وتركيب الأسانيد **لها، على ما اعتادت المنطقة وألفت.**

واستطرد الجصاص يقول:

فإنَّمَا أثْبَتْنَا!!!! الرَّجْمَ بِهَذِهِ الْأَخْبَارِ وَ بِ خَبَرِ

عُبَادَةَ،

و أثْبَتْنَا!!!! بِهَا نَسْخَ الْحَبْسِ وَالْأَذَى عَنْ الْمُحْصَنَاتِ، فَصَارَ

حَظُّ خَبَرِ عُبَادَةَ فِي إثْبَاتِ تَارِيخِ الرَّجْمِ ، وَأَنَّهُمْ نَقَلُوا

أَمْرَ الْحَبْسِ وَالْأَذَى إلَى الرَّجْمِ !!!!! بِلَا وَاسِطَةِ حُكْمٍ

بَيْنَهُمَا وَلَا نُزُولِ آيَةٍ قَبْلَهُ أَوْجَبَتْ نَسْخَهُمَا !!!.

قلت:

أي: بافتراء محض !

2) مدرسة المدينة

أ) جيل تلامذة ابن شهاب الزهري

ـ الفقيه ثم المحدث: مالك بن أنس

يعد الفقيه: **مَالِكُ بن أنس** {بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي، أبو عبد الله المدني (93 هـ – 179 هـ) وهو **ثقة متقن ثبت** (ع)}، ومعادلته الزمنية هي:

$$(س - 93)(س - 179) = س^2 - 272 س + 16647 = 0$$

أحد أبرز المحدثين الفقهاء الذين تتلمذوا على المحدث الفقيه: أبي بكر: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي، الزهري، **المدني** (52 هـ - 124 هـ) وهو **ثقة إمام، صاحب أفراد ، قد يدلس وقد يرسل** (ع)}، ومعادلته العُمُرية هي:

$$(س - 52)(س - 124) = س^2 - 176 س + 6448 = 0$$

قلت:

وقد ألف **الإمام مالك** كتابه: **"الموطأ"** ومكث يقرأه عليه التلاميذ تلو التلاميذ لمدة ناهزت الأربعين سنة، يهذبه ويزيد فيه وينقص.

لذلك تعددت روايات الموطأ واختلفت.

ولأجل الوقوف على موقف **الإمام مالك** الأخير من روايات:

"الرجم" فلنستعرض ما أورده منها في آخر نسخة من نسخ "الموطأ" التي رويت عنه وهي رواية:

يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلاس الليثي، أبو محمد **القرطبي الأندلسي** (152 هـ ـ244 هـ) وهو **ثقة**}، ومعادلته الزمنية هي:

$$(س - 152)(س - 244) = س^2 - 396 س - 37088 = 0$$

الذي كان قد رحل إلى **المدينة** في السنة التي توفي فيها **مالك** ، أي: سنة 179 هـ ولقيه فيها وسمع منه **الموطأ**.

وتمتاز رواية **يحيى** ل "الموطأ" أنه أضاف فيها أبواباً فاتته عن **مالك** وسمعها يحيى من شيخه: **أبي عبد الله: زياد بن عبد الرحمن اللخمي، الملقب بشبطون القرطبي الأندلسي** (ت: 193 هـ)، الذي كان قد سمع الموطأ من **مالك** من قبل، وأدخل الموطأ إلى **الأندلس**.

قال **يحيى** في: "الموطأ"(موطأ مالك، ت الأعظمي) (5: 1201 /3042 630 }:

1) **مَالِكٌ** {بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي، أبو عبد الله المدني الفقيه الإمام (93 هـ ـ 179 هـ) وهو **ثقة متقن ثبت** (ع)}، ومعادلته الزمنية هي:

$$(س - 93)(س - 179) = س^2 - 272 س - 16647 = 0$$

عَنِ **ابْنِ شِهَابٍ** { محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي، الزهري، أبو بكر **المدني** (52 هـ ـ 124 هـ) وهو **ثقة إمام، صاحب أفراد، قد يدلس** **وقد يرسل** (ع)}، ومعادلته العُمُرية هي:

(س - 52)(س - 124) = س^2 - 176 س + 6448= 0

عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ{الهذلي، أبو عبد الله الأعمى، المدني (92 هـ..... 98 هـ) أحد الفقهاء السبعة في عصره[2]، وهو صاحب أفراد وغرائب لا يشاركه فيها أحد (ع)}،

عَنْ عبد الله بن عباس {بن عبد المطلب بن هاشم القرشي، أبو العباس المكي، الطائفي (3 ق. هـ - 68 هـ) وهو صحابي (ع)}،ومعادلته الزمنية هي

(س + 3)(س – 68) = س^2 + 20 س - 204 = 0

أَنَّهُ قالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بن الخطاب {بن نُفَيْل بن عبد العُزَّى بن رياح بن عبد الله بن قُرْط بن رزَاح بن عدي بن كعب، أمير المؤمنين، أبو حفص القرشي العدوي المدني (44 ق. هـ - 24 هـ)، ومعادلته الزمنية هي:

(س + 44)(س – 24) = س^2 + 20 س - 1056 = 0

وهو صحابي (ع)}،

يَقُولُ:

الرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللهِ !!!!! حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا أَحْصَنَ إِذَا قَامَتِ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ وَكَانَ الْحَبَلُ وَالِاعْتِرَافُ.

[2] والفقهاء السبعة هم: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عروة بن الزبير، والقاسم بن أبي بكر، وسعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، وخارجة بن زيد، وسالم بن عبد الله.

قلت:

والخبر أخرجه:

أ) أبو مصعب الزهري في نسخته من "الموطأ"، الخبر رقم: 1765 ؛
ب) ومحمد بن الحسن الشيباني، في نسخته من "الموطأ"، الخبر رقم: 692
ت) والشافعي في: "المسند"، بترتيب: سنجر بن عبد الله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين (ت: 745هـ)، الخبر: رقم: 1571،

ثلاثتهم: عن مالك به.

قلت:

ونقل يحيى هذا الخبر في: "الموطأ"(1482)- [1560][3] بسند آخر منقطع فقال:

2) حَدَّثَنِي مَالِك، عَنْ يحيى بن سعيد {بن قيس الأنصاري النجاري، أبو سعيد المدني (ت: 145 هـ) وهو ثقة ثبت (ع)}، عَنْ سعيد بن المسيب {بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي، أبو محمد الأعور المدني (17 هـ - 92 هـ) وهو ثقة فقيه (ع)}، ومعادلته الزمنية هي:

$$(س - 17)(س - 92) = س^2 - 109 س + 1564 = 0$$

[3] والخبر أخرجه أبو مصعب الزهري في نسخته من "الموطأ"، كتاب: الحدود؛ الخبر رقم: 1766 ، و 1767؛ ومحمد بن الحسن الشيباني في نسخته من "الموطأ، كتاب: الحدود؛ الخبر رقم: 693 ؛ ومحمد بن إدريس الشافعي، الخبر رقم 797، كلهم عن مالك به.

أَنَّهُ سمِعَهُ، يَقُولُ :

لَمَّا صَدَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ مِنًى، أَنَاخَ بِ "الْأَبْطَحِ"، ثُمَّ كَوَّمَ كَوْمَةً بَطْحَاءَ!!!

قلت:

لاحظ اثر الصنعة في اختيار المفردات. فالتجانس واضح بين "الأبطح" وهي موضع جغرافي بين مكة ومنى، والكومة البطحاء من الرمل.

قال شهاب الدين: أبو عبد الله: ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: 626هـ) في: "معجم البلدان" (1: 74):

الأبطح : كلّ مسيل فيه دقاق الحصى فهو أبطح.

وقال ابن دريد: الأبطح و البطحاء: الرمل المنبسط على وجه الأرض.

وقال أبو زيد: الأبطح : أثر المسيل ضيّقا كان أو واسعا.

و الأبطح يضاف إلى مكة وإلى منى، لأن المسافة بينه وبينهما واحدة، وربما كان إلى منى أقرب، وهو المحصّب، وهو خيف بني كنانة.

واستطرد ابن المسيب يقول:

ثُمَّ طَرَحَ عَلَيْهَا رِدَاءَهُ وَاسْتَلْقَى، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ:

اللَّهُمَّ كَبِرَتْ سِنِّي، وَضَعُفَتْ قُوَّتِي، وَانْتَشَرَتْ رَعِيَّتِي، فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مُضَيِّعٍ وَلَا مُفَرِّطٍ.

قلت:

قد نستغرب المناسبة في إيراد هذه الإناخة ب الأبطح من أجل هذا الدعاء!

لكن للقاص غرض، وهو الإشارة لما سيأتي لاحقاً بأن الله استجاب ل عمر دعاءه فتوفاه مباشرة بعد الموسم.

واستطرد ابن المسيب يقول:

ثُمَّ قدِمَ الْمَدِينَةَ، فَخَطبَ النَّاسَ، فَقَالَ:

" أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ سُنَّتْ لَكُمُ السُّنَنُ، وَفُرِضَتْ لَكُمُ الْفَرَائِضُ، وَتُرِكْتُمْ عَلَى الْوَاضِحَةِ إِلَّا أَنْ تَضِلُّوا بِالنَّاسِ يَمِينًا وَشِمَالًا "

وَضَرَبَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى،

قلت:

لاحظ هذا المحسن السردي الذي لا يضيف شيئاً إلى فحوى الخطاب.

واستطرد ابن المسيب يقول:

ثُمَّ قالَ:

" إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: لَا نَجِدُ حَدَّيْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: زَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، لَكَتَبْتُهَا:

{الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ، فَإِنَّا قَدْ قَرَأْنَاهَا }

قلت:

والخبر أخرجه أَبُو القَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَبْدِ اللهِ بن مُحَمَّدٍ الغَافِقِيُّ، الجَوْهَرِيُّ المالكي (ت: 381هـ) في: "مسند الموطأ" (587: 789) فقال:

3) – أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ {بن أحمد بن أبي الموت، أبو بكر (241 هـ ـ 351 هـ)، صاحب علي بن عبد العزيز ، وهو مستور[4]}، قالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ {بن عَبْدِ الْعَزِيزِ بن المرزبان بن سابور، أبو الحسن الجوهري البغوي، البغدادي، نزيل مكة (ت: 286 هـ) وهو ثقة}، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ {عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي، أبو عبد الرحمن المدني، ثم البصري (ت:

[4] جاء في ترجمته في : "لسان الميزان"، ت أبي غدة (1: 652/813):
-أحمد بن محمد بن أبي الموت المكي. عن علي بن عبد العزيز البغوي.: ضعف قليلا انتهى.
ولم أقف على كلام من صرح بتجريحه وكان من مسندي عصره. حدث بمصر عن يوسف بن يزيد القراطيسي والقاسم بن الليث الرسعني وأحمد بن حماد زغبة، ومُحمد بن علي الصائغ. روى عنه أبو الفضل بن نظيف وأبو محمد بن النحاس وأبو العباس بن الحاج وآخرون. أرخ ابن الطحان في "ذيل الغرباء" وفاته في ربيع الآخر سنة إحدى وخمسين وثلاث مِئة بمصر وعاش تسعين سنة.

221 هـ) وهو **ثقة عابد**[5] (خ م د ت)}، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ،

أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، يَقُولُ : .....{الخبر}.

قلت:

وقال **الجوهري** في: "مسند الموطأ" (ص: 136):

وَقَالَ سَعِيدٌ {بن المسيب}:

«وُلِدْتُ لِسَنَتَيْنِ مَضَتَا مِنْ خِلافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

وَتُوُفِّيَ سَعِيدٌ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَهُوَ ابْنُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ سَنَةً، يُكَنَّى: أَبَا مُحَمَّدٍ.

قلت:

نستشف من هذه الخبر أن سعيد بن المسيب لم يكن عمره يتجاوز ثمان (8) سنوات يوم خطب عمر هذه الخطبة **التي لم تحصل قط!** .

قلت:

فنرى أن الإمام **مالك** روى الخبرين معاً: المتصل {اللوح الأول إلى اليمين} و**المنقطع بالإرسال** {اللوح الثاني إلى اليمين} أسفله:

[5] كان بن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحدا

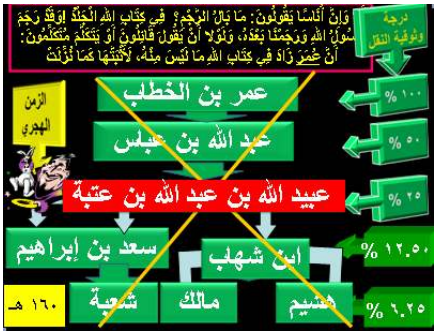

وكلاهما على ما مر بنا في الحلقات التحليلية التفصيلية ضعيفان من جهة النقل، لتدني درجة وثوقية النقل العدلي فيهما.

قلت:

وقد مر بنا أن هذه القصة لا تعرف سوى ب عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ وهو مخترعها .

وعنه أخذها سعيد بن المسيب ولا فكاك!

وكلاهما من الفقهاء السبعة بالمدينة.

قلت:

وقد عد مالك رحمه الله، وأفق النقد في عصره كان لا يزال في مهده، هذه القصة صحيحة!!!، ككل ما أودع في موطئه، حتى المراسيل والبلاغات !

وأفتى على ضوئها!

عمل أهل المدينة كرائز لرد الأخبار

ابتدع الإمام مالك هذا الرائز بعد أن خبر الرواية والرواة ب المدينة وأثرها في المجتمع المدني في عصره.

وكان هذا أول رائز اعتباري ل رد بعض الأخبار، حيث يقول فيها مالك: ليس عليه العمل، أي: عمل أهل المدينة.

قلت:

ومسوغات هذا الرائز استقرائية بالأساس، حيث:

ـ من المعلوم أن المدينة كانت المختبر الذي تنزلت فيه نصوص القرآن على الوقائع المجتمعية المختلفة، التي عايشها المسلمون، وعلى مدى عشرة أعوام متتالية من حياة الرسول ﷺ، وإلى أن انتقل الرسول ﷺ إلى جوار ربه.

ـ ومن المعلوم كذلك، إن الخلفاء الراشدون الأربعة عاشوا هنا وطبقوا أحكام الإسلام، التي طبقها الرسول ﷺ قبلهم هنا،

ـ ومن المعلوم كذلك، أن ما من صاحبي ممن تدور عليهم الفتيا إلا وعاش في المدينة لفترة طويلة قبل أن يغادرها إلى أي مصر آخر، سواء أكان غازياً أو فاتحاً أو مستوطناً.

ـ ومن المعلوم كذلك أن توافر الصحابة المفتين يستلزم توافر التلاميذ المفتين في جيل التابعين كذلك، حيث اشتهر في المدينة ما عرف ب الفقهاء السبعة، أو العشرة وهم:

1 – سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي (15 - 94هـ).

وواسطة الإمام مالك إليه كثر وهم:

أ) إبراهيم بن عتبة،
ب) سمَي مولى أبي بكر،
ت) داود بن حصين،
ث) صدقة بن يسار،
ج) عبد الرحمن بن حرملة،
ح) عبد الله بن أبي حبيبة،
خ) عبد الله بن دينار،
د) أبو الزناد،
ذ) عطاء الخراساني،
ر) عمارة بن صياد،
ز) ابن أبي مريم،
س) ابن شهاب الزهري،
ش) موسى بن ميسرة،
ص) يزيد بن عبد الله،
ط) ويحيى بن سعيد الأنصاري.

2 – وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام (23 - 94هـ).

وواسطة الإمام مالك إليه: أحد الراويين:
أ) سُمَيّ مولى أبي بكر،
ب) وابن شهاب الزهري.

3 - وعروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي (ت: 94هـ).

وواسطة الإمام مالك إليه: ابن شهاب الزهري عن أحد هؤلاء الأربعة:

أ) إبراهيم بن عتبة،
ب) وربيعة بن أبي عبد الرحمن،
ت) وهشام بن عروة،
ث) ويحيى بن سعيد الأنصاري.

4 - وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (22 - 94هـ).

وواسطة الإمام مالك إليه: ابن شهاب الزهري عن أحد هؤلاء الأربعة:

5 - وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود بن غافل الهذلي (92 هـ.. 98هـ).

وواسطة الإمام مالك إليه: أحد هؤلاء الثلاثة:
أ) ابن شهاب الزهري،
ب) أبو الزناد،
ت) سعيد بن أبي هند.

6 - وسليمان بن يسار الهلالي مولى أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها (24 - 100هـ).

وواسطة الإمام مالك إليه: أحد هؤلاء الأربعة:

أ) أبو الزناد،
ب) الصلت بن بريد،
ت) يحيى بن سعيد مالك بن أنس،
ث) يزيد بن خصيفة.

7 - وخارجة بن زيد بن ثابت (30 - 100هـ).

وواسطة الإمام مالك إليه أحد هؤلاء الثلاثة:

أ) ربيعة بن أبي عبد الرحمن،
ب) عبد الله بن أبي بكر،
ت) يحيى بن سعيد مالك بن أنس.

8 – والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (35 - 105هـ).

وواسطة الإمام مالك إليه: أحد هؤلاء الأربعة:

أ) يحيى بن سعيد
ب) ربيعة بن أبي عبد الرحمن
ت) الفضيل بن عبد الله
ث) عبد الرحمن بن القاسم

وينضاف إليهم:

9 - قبيصة بن ذؤيب (1 - 87هـ).

وواسطة الإمام مالك إليه:

أ) ابن شهاب الزهري مباشرة أو:
ب) ابن شهاب الزهري ، عن عثمان بن إسحاق بن خَرَشَة العامري،

10 - وعبد الله بن عمر بن ربيعة (10 - 89هـ).

ولا رواية ل مالك عنه في الموطأ.

تشغيل رائز: ليس عليه العمل عند مالك

قال مالك في: "الموطأ"، ت الأعظمي (2: 259/107)

عَنْ أبي عُبَيْدٍ {حي بن أبي عمرو المذحجي الحاجب، حاجب سليمان بن عبد الملك (ت: 101 هـ) وهو ثقة (خت م د س)}، مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ نُسَيٍّ {أبو عمر الكندي الشامي القاضي : قاضي الأردن (ت: 118 هـ) وهو ثقة، تحاشاه الشيخان فلم يرويا له شيئاً في الصحيح (4)}، عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَارِثِ {الكندي، المذحجي، الغامدي، الأزدي، الشامي، الحمصي

(ط. 3) وهو ثقة، تحاشاه الشيخان فلم يرويا له شيئاً في الصحيح (د سي)}، عَنْ أبي عَبْدِ اللهِ الصُّنَابحِيِّ {عبد الرحمن بن عسيلة بن عسل بن عسال المرادي (ت: 75 هـ) وهو مختلف في صحبته[6]}، أَنَّهُ قالَ:

قدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي خِلافَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَصَلَّيْتُ وَرَاءَهُ الْمَغْرِبَ، فَقَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِأُمِّ الْقُرْآنِ، وَسُورَةٍ مِنْ قِصَارِ الْمُفَصَّلِ. ثُمَّ قامَ فِي الثَّالِثَةِ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنَّ ثِيَابِي لَتَكَادُ أَنْ تَمَسَّ ثِيَابَهُ. فَسَمِعْتُهُ قَرَأَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَبِهذِهِ الآيَةِ:

﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الوَهَّابُ﴾

{آل عمران 3: 8}.

قال ابن القاسم، قال مالك: " ليس عليه العمل ".

قلت:

وقال مالك في: "الموطأ "، ت الأعظمي (4: 2047/798):
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ:

ـ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ { أحد الفقهاء السبعة}
ـ وأَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمنِ { بن الحارث بن هشام (23 - 94هـ)، أحد الفقهاء السبعة}

كَانَا يَقُولانِ، فِي الرَّجُلِ يُولِي مِن امْرَأَتِهِ:

---

[6] قال ابن حجر العسقلاني في "التقريب" : ثقة ، قدم المدينة بعد وفاة النبي بخمسة أيام. وقال ابن عين: يروي عنه المدنيون يشبه أن تكون له صحبة ، ومرة برواية ابن محرز : ليس له صحبة

إِنَّهَا إِذَا مَضَتِ الْأَرْبَعَةُ الْأَشْهُرِ، فَهِيَ تَطْلِيقَةٌ وَلِزَوْجِهَا عَلَيْهَا الرَّجْعَةُ مَا كَانَتْ فِي الْعِدَّةِ .

قال ابن القاسم، قال مالك: ليس عليه العمل عندنا.

قلت:

وقال مالك في: "الموطأ "، ت الأعظمي (4: 2760/1080): عن:

عَمْرو بْن يَحْيَى الْمَازِنِيِّ {بن عُمارة بن أبي حسن: تميم بن عبد عمرو بن قيس الأنصاري المدني (ت: 140 هـ) وهو ثقة (ع)}؛ عَنْ أبيهِ {يحيى بن عمارة بن تميم بن عبد عمرو بن قيس الأنصاري المدني (ط. 3) وهو ثقة (ع)}؛ أنَّ الضَّحَّاك بْنَ خَلِيفَةَ { بن ثعلبة بن عدي الأوسي الأشهلي، أبو ثابت الأنصاري المدني (ت:) وهو صحابي لا رواية له}.

سَاقَ خَلِيجاً لَهُ مِنَ الْعُرَيْضِ. فَأَرَادَ أَنْ يَمُرَّ بِهِ فِي أَرْضِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ {بن بن سلمة بن حريش بن خالد بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس، أبو عبد الرحمن المدني (34 ق. هـ - 77 هـ) وهو صحابي (ع)}، فَأَبَى مُحَمَّدٌ.

ـ فَقَالَ لَهُ الضَّحَّاك: لِمَ تَمْنَعُنِي وَهُوَ لَكَ مَنْفَعَةٌ، تَشْرَبُ بِهِ أَوَّلاً وَآخِراً، وَلاَ يَضُرُّكَ

فَأَبَى مُحَمَّدٌ.

فَكَلَّمَ فِيهِ الضَّحَّاك ، عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ. فَدَعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ. فَأَمَرَهُ أَنْ يُخَلِّيَ سَبِيلَهُ.

ـ فَقَالَ مُحَمَّدٌ: لاَ.

ـ فَقَالَ عُمَرُ: لِمَ تَمْنَعُ أَخَاكَ مَا يَنْفَعُهُ؟ وَهُوَ لَكَ نَافِعٌ. تَسْقِي بِهِ أَوَّلاً وَآخِراً، وَهُوَ لاَ يَضُرُّكَ؟

ـ قَالَ مُحَمَّدٌ: لاَ.

ـ فَقَالَ عُمَرُ: وَاللهِ، لَيَمُرَّنَّ بِهِ عَلَى بَطْنِهِ، فَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ يَمُرَّ بِهِ.

فَفَعَلَ الضَّحَّاكُ.

قلت:

قال ابن وهب { عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، أبو محمد الفقيه المصري (ت: 197 هـ) وهو ثقة (ع)}، قال مالك: ليس عليه العمل اليوم، ولا أرى أن يعمل به!.

قلت:

لاحظ أن كل رواة هذه الأخبار ثقات عدول، ومع ذلك ردها مالك، لأنها ثلاثتها لا يعمل بها في المدينة.

قلت:

وعدا هذا الرائز الذي رد به مالك العمل ببعض الأخبار، ف النقد في مجمله، وإلى وفاة مالك، لم يكن له من أثر بعد في غربلة الطريقين الذين شغلا بالنا حتى الآن {اللوحان أسفله}:

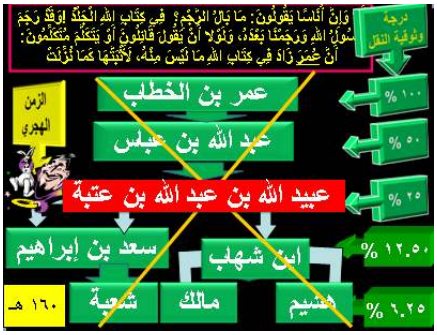

ب) جيل تلامذة الإمام مالك بن أنس.

ـ الفقيه ثم المحدث: محمد بن إدريس الشافعي

قال أبو الفضل: القاضي: عياض بن موسى اليحصبي السبتي (ت: 544هـ) في: " ترتيب المدارك وتقريب المسالك " (2: 30 ـ 31):

قال الشافعي: قرأت الموطأ على مالك ولم يكن يقرأ عليه إلا من فهم العلم وجالس أهله، وكنت قد سمعت من ابن عيينة {سفيان بن أبي عمران: ميمون الهلالي، أبو محمد المكي (107 هـ ـ 198 هـ) وهو ثقة حافظ، تغير حفظه بآخره، وقد يدلس}، ومعادلته الزمنية هي:

$$(س - 107)(س - 198) = س^2 - 305 س + 21186 = 0$$

والزنجي {مسلم بن خالد القرشي المخزومي، أبو خالد الزنجي المكي (ت: 180 هـ) وهو صدوق كثير الأوهام}،

وغيرهما من المكيين.

ولم يبلغ أحد في العلم مبلغ مالك لحفظه وإتقانه وصيانته.

.....

وقال الشافعي:

أستأذنت على مالك وكنت أريد أن أسمع منه حديث السقيفة:

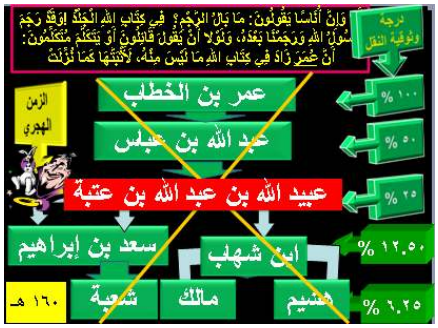

فقلت: إن جعلته أولاً خشيت أن يستطيله ولم يحدثني وإن جعلته آخراً خشيت أن لا أبلغه، فجعلته بعد عشرة أحاديث.
فأخذت أسأله فلما مرت عشرة، قال حسبك.

فلم أسمعه.

الشافعي يرد خبر المدلس ما لم يصرح ب السماع

اشتهر الشافعي عند الخاصة والعامة بكونه مؤسس علم أصول الفقه.

لكن، الذي لا يعرفه الكثير من الناس هو أن الشافعي لم ينبغ فقط في هذا المجال وحده، بل هو أحد المساهمين الكبار في تطوير النقدية الحديثية .

قال الشافعي في: " الرسالة " (1 / 378 ـ 380):

ولم تَعْرِفْ ب التدليس بِبَلدنا، فيمن مضى ولا مَنْ أدْرَكْنا مِن أصحابنا، إلاَّ حديثاً فإن منهم من قبله عن من لو تركه عليه كان خيراً له.

وكان قول الرجل:

(سمعتُ فلاناً يقول سمعت فلاناً)

وقولُه:

(حدّثني فلانٌ عنْ فُلان) :

سَواءً عنْدهم، لا يحدِّثُ واحد منهم عن من لَقِيَ إلاَّ ما سَمِع منه ممن عَنَاه بهذه الطريق، قَبِلْنا منه:

(حدثني فلان عن فلان).

ومَن عرَفْناه دلَّس مَرَّةً فقَدْ أبَان لَنا عوْرَته في رِوايتِه.

وليستْ تلك العورةُ ب الكذب ف تَرُدَّ بها حديثَه،

ولا النَّصيحَةِ في الصِّدق، فنَقْبَلَ مِنه ما قَبِلْنا مِن أهل النصيحة في الصدق.

فقلْنا:

لا نقبل مِن مُدَلِّس حديثاً حتى يقولَ فيه: (حدثني) أو (سمعتُ)

قلتَ:

هذا الرائز سيثبت نجاعته بسرعة، حيث سترد به الكثير من الأخبار غير المسموعة لأصحابها. لكن، ليس زمن الشافعي.

الشافعي وحجية خبر الواحد

خصص الشافعي في: "الرسالة" (1/ 369) باباً لخبر الواحد تحت عنوان:

"باب خبر الواحد"

جاء فيه:

ـ فقال لي قائل: احْدُدْ لي أقلَّ ما نقوم به الحجة على أهل العلم، حتى يَثْبُتَ عليهم خبرُ الخاصَّة.

ـ فقلت:

خبرُ الواحد، عن الواحد، حتى يُنْتَهَى به إلى النبي ﷺ.

أو: مَنْ انتهى به إليه دونه.

قلت:

وهذا شرط ضرورة فقط، يستجيب لمطلب قرآني واحد وهو الوارد في الآية 6 من سورة الحجرات:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ (6)﴾

ويفتقر إلى شرط الكفاية، الذي يلبي مطلبا قرآنيا آخر وهو ضرورة **الإشهاد العدلي** لتوثيق الأخبار، الوارد في الآية 2 من سورة الطلاق:

﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾.

وعدم التزام المحدثين بتوفير هذا الشرط الأخير في كل الأخبار هو ما سيعمل على نسف كل منظومتهم الحجاجية.

واستطرد الشافعي يقول:

ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يَجْمَعَ أُموراً منها:

- أن يكون مَنْ حدَّثَ به ثِقَةً في دينه، معروفاً بالصِّدق في حديثه، عاقِلاً لِمَا يُحَدِّثُ به، عالِماً بما يُحيل مَعَانِيَ الحديث مِنَ اللفظ،
- وأن يكون ممن يُؤَدِّي الحديث بحروفه كما سَمِعَ، لا يحدث به على المعنى، لأنه إذا حدَّث على المعنى وهو غيرُ عالمٍ بما يُحِيلُ به معناه: لم يَدْرِ لَعَلَّهُ يُحِيل الحَلَالَ إلى الحرام، وإذا أدَّاه بحروفه فلم يَبْقَ وجهٌ يُخاف فيه إحالَتُهُ الحديثَ،
- حافظاً إن حدَّث به مِنْ حِفْظِه،
- حافظاً لكتابه إن حدَّث مِنْ كتابه.
- إذا شَرِكَ أهلَ الحفظ في حديث وافَقَ حديثَهم،

- بَرِيًا مِنْ أنْ يكونَ مُدَلِّساً، يُحَدِّثُ عَن من لقي ما لم يسمعْ منه،

ويحدِّثَ عن النبي ﷺ ما يحدث الثقات خلافَه عن النبي ﷺ

ـ ويكونُ هكذا مَنْ فوقَه ممَّن حدَّثه، حتى يُنْتَهَى بالحديث مَوْصُولاً إلى النبي ﷺ أو إلى مَنْ انْتُهِيَ به إليه دونه،

لأنَّ كلَّ واحد منهم مثْبِتٌ لمن حدَّثه، ومثبت على من حدَّث عنه، فلا يُسْتَغْنَى في كل واحد منهم عمَّا وصفْتُ.

ـ فقال: فأوْضِحْ لي مِن هذا بشيء لعَلِّي أكونُ به أعرَفَ مِنِّي بهذا، لِخِبْرَتي به وقِلَّة خبْرَتي بما وصفْتَ في الحديث؟

ـ فقلت له: أتريد أن أخبرك بشيء يكون هذا قياساً عليه؟

ـ قال: نعم.

ـ قلت: هذا أصلٌ في نفْسِهِ،

فلا يكون قياساً على غيره، لأن القياس أضْعَفُ مِن الأصْل.

ـ قال: فلستُ أريد أن تجعله قياساً،

ولكنْ مَثِّلْه لي على شيء من الشهادات، التي العِلْم بها عامٌّ.

قلت: قد يخالف الشهاداتِ في أشياءَ!!!، ويُجَامِعُها في غيرها!!!!.

ـ قال: وأيْن يُخالِفها ؟

ـ قلت:

أقْبَلُ!!!! في الحديث الواحد وَالمَرْأَةَ ، ولا أقبل واحِداً منهما وحْدَه في الشهادة.

ـ وأقبلُ في الحديث: (حدَّثَنِي فُلانٌ عَنْ فُلانٍ) ، إذا لم يكن مُدَلِّسًا ،

ـ ولا أقبل في الشهادة إلا: (سَمِعْتُ) أو (رَأيْتُ) أو (أَشْهَدَنِي)

وتختلف الأحاديث، فآخُذُ بِبَعْضها!!!، استدلالاً !!!! بكتاب أو سنة أو إجماع!!! أو قياس!!!،

وهذا لا يُؤْخَذُ به في الشهادات هكذا، ولا يُوجد فيها بحال.

ثم يكون بشرُ كُلهم تجوز شهادتُه ولا أقْبَلُ حديثَه، مِنْ قِبَلِ ما يَدْخُلُ في الحديث مِنْ كثرة الإحالة، وإزالة بعض ألفاظ المعاني.

ثم هو يُجَامِعُ الشهاداتِ في أشياءَ غيرِ ما وصفْتُ.

ـ فقال: أمَّا ما قُلْتَ مِن ألاَّ تَقْبَلَ الحديثَ إلاَّ عنْ ثِقَةٍ حافِظٍ عالِمٍ بما يُحِيلُ معنى الحديث: فكَما قُلْتَ،

فلِمَ لمْ تَقُلْ هكذا في الشهادات؟.

ـ فقلْتُ: إنَّ إحالةَ معنى الحديث أخْفَى مِن إحالة معنى الشهادة، وبهذا احْتطتُ في الحديث بأكثرَ مما احتطتُ به في الشهادة.

ـ قال: وهكذا كما وصفْتَ،

ولكِنِّي أنْكرْتُ ـ إذا كان مَنْ يُحَدَّثُ عنه ثِقةً فحَدَّثَ عنْ رجلٍ لم تعرفْ أنْت ثقتَه، امْتِناعَكَ من أنْ تُقلِّدَ الثقةَ، فتُحْسِنَ الظَّنَّ به، فلا تتركَه يَرْوِي إلاَّ عن ثقةٍ، وإنْ لم تعْرِفْهُ أنْتَ؟!

ـ فقلتُ له:

أرأيْتَ أربعَةَ نَفَرٍ عُدولٍ فُقَهاءَ شَهِدوا على شهادة شاهدَين بحَقٍّ لِرَجُلٍ على رجل: أكنْتَ قاضِيًا به ولم يقل لك الأربعةُ: إنَّ الشاهدَين عَدْلان؟

ـ قال: لا، ولا أقطع بشهادتهما شيئاً حتى أعْرِفَ عدْلَهُما، إمَّا بتعديل الأربعة لهما، وإمَّا بتعديل غيرهم، أو مَعْرِفَةً مِنِّي بعدْلهما.

ـ فقلتُ له:

ولِمَ لَمْ تَقْبَلْهُما على المعنى الذي أمرْتني أن أقْبَلَ عليه الحديثَ، فتقولَ: لم يكونوا لِيَشْهَدوا إلاَّ عَلَى مَنْ هو أعْدَلُ عندهم؟

ـ فقال:

قد يَشْهدون على مَنْ هو عدْلٌ عنْدهم، ومَنْ عَرَفوه ولمْ يَعْرِفوا عدْلَه، فلَمَّا كان هذا موْجوداً في شهادَتهم لم يكن لي قبولُ شهادةِ مَنْ شهدوا عليه حتى يُعَدِّلوه، أوْ أعرفَ عدْلَه وعدْلَ مَنْ شَهِدَ عِنْدي على عدْل غيْره، ولا أقْبَلُ تعديلَ شاهِدٍ على شاهدٍ عَدَّلَ الشاهدُ غيرَه ولمْ أعْرِف عدْلَهُ.

ـ فقلتُ: فالحجة في هذا لكَ!!!!، الحُجَّةُ عليك !!!!!: في ألاَّ تَقْبَلَ خبرَ الصَّادِق عَن منْ جَهِلْنا صدْقه.

والناس مِن أنْ يشْهَدوا على شهادَة مَنْ عرَفوا عدْلَه: أشَدُّ تَحَفُّظًا مِنْهُمْ مِنْ أنْ يَقْبَلُوا إلاَّ حديثَ مَنْ عرَفوا صِحَّة حديثه.

وذلك: أنَّ الرجل يَلْقَى الرجُلَ يَرَى عليه سِيما الخير، فيُحْسنُ الظنَّ به، فيَقْبلُ حديثَه، ويقْبَلُه وهو لا يَعْرِف حالَه، فيَذْكُرُ أنَّ رجُلاً يُقال له: (فلان) حدَّثَنِي كذا، إمَّا على وجْهٍ يرْجو أنْ يجِدَ عِلْمَ ذلِك الحديث عنْدَ ثِقة فيقبَلَه عن الثقة، وإمَّا أن يحدث به على إنكاره والتعجب منه، وإمَّا بغفْلةٍ في الحديث عنه.

ولا أعْلَمُنِي لَقِيتُ أحَداً قطُّ بَرِيًّا مِن أنْ يحدث عنْ ثِقةٍ حافِظٍ وآخَرَ يُخَالِفه.
ففَعَلْتُ في هذا ما يجبُ عليَّ.

ولم يكن طلَبي الدَّلائلَ على معرفة صِدق مَنْ حدَّثني بأوْجَبَ عليَّ مِن طلبي ذلك على معرفة صدْق مَن فوْقه، لأني أحتاجُ في كلهم إلى ما أحتاج إليه فيمن لقِيتُ مِنهم، لأنَّ كلَّهم مُثْبتٌ خَبَرًا عن من فوقه ولِمَنْ دونه.

ـ فقال: فما بالُك قبلْتَ ممن لم تعرفه ب التَّدْليس أن يقول: (عن) ، وقد يُمْكِنُ فيه أنْ يكونَ لمْ يسْمَعْه؟

ـ فقلت له: المسلمون العُدول عُدولٌ أصِحَّاءُ الأمْر في أنفسهم، وحالُهُم في أنفسهم غيرُ حالهم في غيرهم، ألا ترى أنِّي إذا عرَفتهم بالعدل في أنفسهم قبلْتُ شَهادَتهم، وإذا شَهِدوا على شهادة غيرهم لمْ أقْبلْ شهادَة غيرهم حتى أعرف حاله؟!

ولم تكن معرفتي عدْلَهم معرفتي عدلَ من شَهِدوا على شهادَتِه.

وقولُهم عن خبر أنفسهم وتسميتُهم: على الصِّحة، حتى نسْتَدِلَّ مِنْ فِعلهم بما يخالف ذلك، فنَحْتَرِسَ منهم في الموضع الذي خالَف فِعْلُهم فيه ما يجب عليهم.

ـ فقال: فما الحجَّةُ لك في قبول خبر الواحد وأنْتَ لا تُجيز شَهادَة واحِدٍ وحْده؟ وما حجتك في أنْ قِسْتَهُ بالشهادَة في أكْثر أمْره، وفرَّقْتَ بَيْنَهُ وبَيْنَ الشهادَةِ في بعْض أمْره؟

ـ فقلْتُ له: أنتَ تُعِيدُ ما قد ظَنَنْتُكَ فرَغْتَ مِنه!!

ولمْ أقِسْهُ بالشَّهادَة!!!!، إنَّمَا سألْتَ أنْ أمَثِّلَهُ لَكَ بشيء تعرفه، أنتَ به أخبرُ منك بالحديث، فمَثَّلْتُهُ لك بذلك الشيء، لا أنِّي احْتَجْتُ لأنْ يكون قياساً عليه.

وتَثْبيتُ خبر الواحد أقوى مِنْ أنْ أحْتاج إلى أنْ أُمَثِّلَهُ بغيره، بَلْ هُوَ أصْلٌ في نفْسِه. !!

ـ قال: فكيف يكون الحديث كالشهادة في شيء، ثم يفارِقُ بعْضَ معانِيها في غيره؟

ـ فقلت له:

هو مخالف للشهادة ـ كما وصفْتُ لك ـ في بعض أمْره، ولو جَعَلْتُهُ كالشهادة في بعض أمره دون بعضٍ كانت الحجة لي فيه بَيِّنَةً!!!!، إنْ شاء الله.

ـ قال: وكيْف ذلك، وسبيلُ الشهادات سبيلٌ واحِدة؟

ـ فقلْتُ: أتعني في بعض أمرها دون بعض؟ أمْ في كلِّ أمْرها؟

ـ قال: بلْ في كلِّ أمْرها.

ـ قلتُ: فكَمْ أقلُّ ما تَقْبَلُ علَى الزِّنا؟
ـ قال: أربعة.
ـ قلتُ: فإن نَقصُوا واحِد جَلَدْتَهم؟

ـ قال: نعم.

ـ قلت: فكم تقبل على القتل والكفر وقطع الطريق الذي تَقْتُلُ به كلّه؟

ـ قال: شاهِدين.

ـ قلت له: كم تقْبل على المال؟

ـ قال: شاهِدًا وامْرأتَيْن.

ـ قلت: فكَمْ تقبل في عُيوب النِّساء؟

ـ قال: امْرَأةً.

ـ قلت: ولَوْ لم يُتِمُّوا شاهِدَيْن وشاهِدًا وامْرأتين: لم تَجْلِدْهُم كما جَلَدْتَ شُهودَ الزِّنا؟

ـ قال: نعم.

ـ قلت: أفتَراها مُجْتَمِعَةً؟

ـ قال: نعم،
في أنْ أقْبَلَهَا مُتَفرِّقَةً في عَدَدِهَا. وفي أنْ لاَ يُجْلَدَ إلاَّ شاهِدُ الزِّنا.

ـ قلت له:

فلَوْ قلْتُ لك هذا في خَبَرِ الواحِدِ، وهو مُجَامِعٌ للشَّهادة في أنْ أقْبَلَه، ومُفارِقٌ لها في عَدَدِهِ، هلْ كانتْ لك حجَّةٌ إلاَّ كَهِيَ عَلَيْكَ؟!

ـ قال: فإنما قُلْتُ بالخلاف بَيْنَ عدَد الشهادات خَبَرًا واستدلالاً.

ـ قلت: وكذلك قُلْتُ في قبول خبر الواحد خبَرا ! واستدلالاً!.

ـ وقلتُ: أرأيْتَ شهادَة النِّساء في الولادَة، لِمَ أجَزْتَهَا ولا تُجِيزُهَا في دِرهمٍ؟

ـ قال: اتِّبَاعًا.

ـ قلتُ: فإنْ قيل لك: لَمْ يُذْكَرْ في القُرآن أقلُّ مِنْ شاهد وامرأتين؟

ـ قال: ولمْ يُحْظَرْ أن يجوزَ أقلُّ مِن ذلك، فأجَزْنَا ما أجاز المسلمون، ولم يكن هذا خِلافاً لِلقرآن.

ـ قلنا: فهكذا قُلْنَا في تثبيت خبر الواحد!!!، استدلالاً!!! بأشياءَ !!!! كلُّها أقوَى!!!! مِن إجازة شَهادَةِ النِّساء.

قلتُ:

أتيت بهذا النص، وعلى طوله، ما فيه من فوائد، وليلمس القارئ من خلاله ومن طرف خفي الفرق والبون الشاسع، بين **الجدل العلمي الرصين** المسنود بالمعطيات الصحيحة فقط، و**الحجاج الجدلي**

السفسطائي، الذي يُقَوِّل المعطيات ما لا تقول به، والذي لجأ إليه الشافعي رحمه الله هنا، على عادة عصره، ليلف به على المنطق الفطري السليم لخصمه الافتراضي، الذي لا يؤمن بحجية الخبر الواحد الفرد، لمخالفته الصريحة لمطلب قرآني ملزم في ضرورة الإشهاد العدلي (الآية 2 من سورة الطلاق}:

﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾

ومن سوء حظ علم النقد الحديثي، من وجهة نظر علمية بحته، أن كتبت الغلبة لهذا المنطق المزوق، ومنذ اليوم الأول ل صدور: "الرسالة" أواخر القرن الثاني الهجري، وليسود الحقل الحديثي لمدة ناهزت اثني عشر قرنا ونصف القرن، حتى اليوم، مغبشاً على النقاد اللاحقين منطقهم الفطري، ومضبباً برونقه اللفظي على رؤيتهم السليمة للأمور!

وسيمد هذا الفهم القاصر للقبول ب الأخبار البهرج، وهي من الكثرة، بحيث أن الأخبار السليمة، مقارنة بها، لا تمثل عند الحاقة سوى بعض جواهر غائصة في أكوام من الحجارة، بحياة

برزخية طويلة، إلى درجة أن لم يعد بإمكان النقاد تبينها ورؤيتها على حقيقتها، من دون اختراع آليات أخرى للبحث عنها.

وبمعنى آخر فالحقل النقدي كان بحاجة ماسة، ومنذ نهاية القرن الثاني الهجري، إلى من يبتدع منظورية جديدة في تلقف الأخبار البهرج.

لكن، جرت الرياح بغير ما كانت تشتهي أشرعة سفن النقد!

الشافعي وأخبار الرجم

قال الشافعي في: "تفسير الإمام الشافعي" (2/ 551)

وأمَر اللَّه - عز وجل - في: اللاتي يأتين الفاحشة من النساء، بأن يُحبَسنَ في البيوت حتى يتوفاهن الموت، أو يجعل اللَّه لهن سبيلاً، منسوخ بقول اللَّه - عز وجل -:

﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ الآية، في كتاب اللَّه، ثم على لسان رسوله ﷺ

أخبرنا الربيع قال:

أخبرنا الشَّافِعِي رحمه الله قال: أخبرنا عَبْدُ الْوَهَّابِ {بن عبد المجيد بن الصلت بن عبيد الله بن الحكم بن أبي العاص الثقفي، أبو محمد البصري (108 هـ - 194 هـ) وهو ثقة فيه ضعف و تغير قبل موته بثلاث سنين، لكن حجب ولم يحدث هنه خالها أحد[7] (ع)}، ومعادلته العمرية هي:

(س - 108)(س - 194) = س^2 - 302 س + 20952 = 0

عَنْ يونس {بن عبيد بن دينار العبدي أبو عبيد البصري (ت: 139 هـ) وهو ثقة ثبت فاضل ورع (ع)}، عَنِ الحسن، عَنْ عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - في هذه الآية:

﴿حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾

قال: كانوا يمسكوهن حتى نزلت آية الحدود، فقال النبي ﷺ: "خذوا عني" . الحديث.

قلت:

الخبر عالجناه بتفصيل في الحلقة 12

واللوح أسفله يبين البنية النقلية العدلية لهذا الخبر:

---

[7] تهذيب الكمال - (18 : 505): قال الحارث بن شريح النقال، عن عبد الرحمان بن مهدي: أربعة أمرهم في الحديث واحد: جرير بن عبدالحميد، و**عبد الوهاب الثقفي**، ومعتمر بن سليمان، وعبد الاعلى الشامي، **كانوا يحدثون من كتب الناس ولا يحفظون ذلك الحفظ**. تهذيب الكمال - (18 : 506): عن يحيى بن معين: اختلط بأخرة. وقال عقبة بن مكرم العمي: اختلط قبل موته بثلاث سنين، أو أربع سنين. تهذيب الكمال - (18 : 508): قال محمد بن سعد: كان ثقة وفيه **ضعف**.

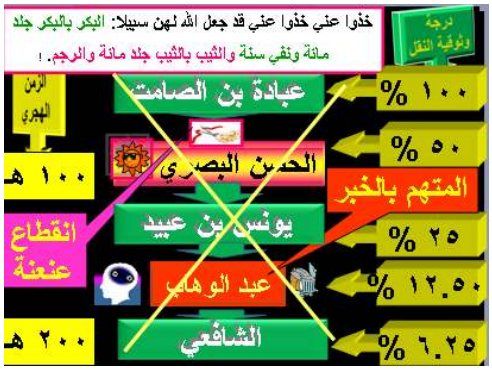

قلت:

فبالإضافة إلى لين **عَبْدُ الْوَهَّابِ** فالخبر منقطع ب الإرسال.

وهذه **النتيجة** ما كان **للشافعي** رحمه الله، وافق النقد لا زال في بداياته أن يتصورها!

وأضاف **الشَّافِعِي** في: "تفسير الإمام الشافعي" (2/ 552) يقول:

وهذا الحديث **يقطع الشك!!!!**، ويُبيِّن أنَّ حد الزانيين:

كان الحبس، أو الحبس والأذى، فكان الأذى بعد الحبس، أو قبله، وأن أول ما حدَّ اللَّه به الزانيين من العقوبة في أبدانهما بعد هذا عند قول رسول الله ﷺ:

{قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة، وتغريب عام}

الحديث،

والجلد على الزانيين الثيبين **منسوخ !!** بأن رسول الله ﷺ

رجم ماعز بن مالك، ولم يجلده،

ورجم المرأة التي بعث إليها أنيساً، ولم يجلدها وكانا ثيبين.

قلت:

والخبران معاً الذين استشهد بهما الشافعي لا يصحان، كما تبين الألواح التالية:

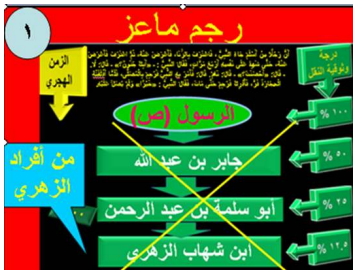

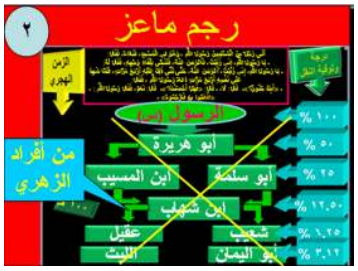

قلت:

وسيخرج الشافعي رحمه الله في كتبه باقي الأخبار البهرج التي عالجناها في هذه الحلقات، محتجاً !!!!! بها على المخالفين !.

قال الشافعي في: "تفسير الإمام الشافعي" (3/ 1103):

وقال تعالى: (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ) الآية.

فرجم النبي ﷺ الزانيين الثيبين ولم يجلدهما، فاستدللنا!!!! ب سنة رسول الله ﷺ !!!!!على أن المراد، بالمائة من الزناة بعض!!!! الزناة.

وقال **الشافعي** في: "تفسير الإمام الشافعي" (3/ 1104):

وقال اللَّه - عز وجل -:﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ الآية.

وقال بعض **الخوارج** بمثل معنى قولك (الخطاب: للمحاور) في اليمين مع الشاهد:

يجلد

كل من لزمه اسم الزنا:
ـ مملوكاً كان،
أو:
ـ حراً،
محصناً،
أو:
ـ غير محصن.

وزعمت أن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - جلد الزاني

ورجمه : {اللوح أسفله}

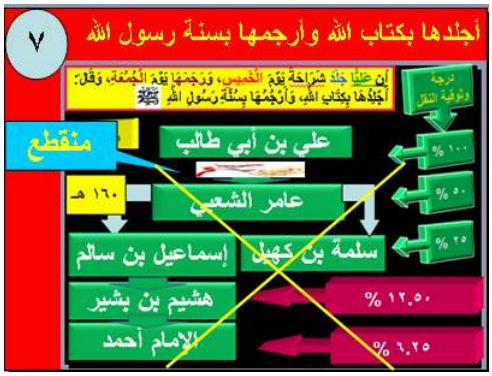

فلم رغبت عن هذا؟

قال **الشَّافِعِي** رحمه الله:

جاء عن النبي ﷺ ما يدل على أنه **رجم** **ماعزاً** ولم **يجلده**، ورسول اللَّه ﷺ أعلم بمعنى ما أراد اللَّه عز ذكره.

قلت:

وقد مر بنا **تهافت** أخبار **رجم** **ماعز**.

قلت:

لاحظ أن هذا التناقض والتضارب الملحوظ في حجاج الشافعي رحمه الله، إنما جاء نتيجة طبيعية لاعتماد أخبار بهرج كأدلة إثبات، بينما هي مختلقة اختلاقاً!!!

وهذا ما أفسد على الشافعي رحمه الله منطق المحاورة.

3) مدرسة بغداد

ـ المحدث ثم الفقيه: أحمد بن حنبل (164 هـ - 241 هـ)

ولد أحمد بن حنبل في ربيع الأول من سنة 164 هـ وكان أول طلبه لعلم الحديث سنة 179 هـ، السنة التي توفي فيها الإمام مالك.
{العلل ومعرفة الرجال ـ برواية ابنه عبد الله (1: 561 /1339)}.

وكان أول شيخ لزمه هو: هشيم {بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية الواسطي، قيل انه بخاري الأصل (104 هـ - 183 هـ) وهو ثقة كثير التدليس و الإرسال الخفي}، ومعادلته الزمنية هي:

$$(س - 104)(س - 183) = س^2 - 287 س + 19032 = 0$$

ثم رحل إلى الكوفة سنة ثلاث وثمانين ومائة (183 هـ)، وعمره تسع عشرة سنة (19)، بعد موت شيخه هشيم.

قلت:

فيكون خبر:

من أوئل **الأخبار البهرج** التي سمعها **أحمد بن حنبل**.

الرحلات العلمية لأحمد بن حنبل

أ) الرحلة إلى البصرة

قال أحمد بن حنبل:

دخلت البصرة في أول رجب سنة ست وثمانين ومائة (186 هـ)، ومات المعتمر في سنة سبع وثمانين (187 هـ)، في أولها، ودخلت الثانية سنة تسعين (190 هـ)، ، ودخلت الثالثة في سنة أربع وتسعين (194 هـ)، وخرجت في سنة خمس وتسعين (195 هـ)، أقمت على يحيى بن سعيد {بن فروخ القطان التيمي، أبو سعيد الأحول البصري (120 هـ - 198 هـ) وهو ثقة إمام}، ومعادلته العمرية هي:

$$(س - 120)(س - 198) = س^2 - 318 س + 23760 = 0$$

ستة أشهر، ودخلت سنة مائتين (200 هـ)، ولم أدخلها بعد ذلك.

{العلل ومعرفة الرجال - برواية ابنه عبد الله (1: 174 /116)}.

ثم رحل إلى مكة ليسمع من سفيان بن عيينة {بن أبي عمران: ميمون الهلالي، أبو محمد المكي (107 هـ – 198 هـ) وهو ثقة حافظ، تغير حفظه بآخره، وقد يدلس}، ومعادلته الزمنية هي:

$$(س - 107)(س - 198) = س^2 - 305 س + 21186$$

ب) الرحلة إلى مكة

قال أحمد بن حنبل:

وافيت سفيان أربعة مواسم، كل ذلك أسمع منه، وأقمت ب مكة سنة، وأول سنة حججت سنة سبع وثمانين (187 هـ)، سنة مات فضيل، قدمنا وقد مات فضيل، والثانية سنة إحدى وتسعين ومائة (191 هـ).

{العلل ومعرفة الرجال - برواية ابنه عبد الله (3: 139 /4611)}.

ب) الرحلة إلى اليمن

قال أحمد بن حنبل:

وجاءنا موت سفيان بن عيينة ونحن عند عبد الرزاق {بن همام بن نافع الحميري، مولاهم أبو بكر الصنعاني (126-211هـ) وهو ثقة حافظ،

عمي في آخره فصار يتلقن وفيه تشيع (ع) {[8]}، ومعادلته العُمُرية هي:

$$(س - 126)(س - 211) = س^2 - 337 س + 26586 = 0$$

في سنة ثمان وتسعين (198 هـ) ومات يحيى بن سعيد {القطان} و عبد الرحمن {بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن العنبري، أبو سعيد البصري الحافظ (135 هـ - 198هـ). الإمام العلم الثقة الثبت (ع)} ، ومعادلته الزمنية هي:

$$(س - 135)(س - 198) = س^2 - 333 س + 26730 = 0$$

ونحن عند عبد الرزاق سنة ثمان وتسعين (198 هـ).

ب) الرحلة إلى الشام

قال أحمد بن حنبل:

"كتبت عن مبشر الحلبي، خمسة أحاديث بمسجد حلب، كنا خرجنا إلى طرسوس، على أرجلنا" {سير أعلام النبلاء (11: 308)}.

ـ شيوخ أحمد بن حنبل

[8] رحل إليه باليمن وضربت إليه أكباد الإبل في زمانه. قال أحمد بن صالح المصري: قلت لأحمد بن حنبل: رأيت أحد أحسن حديثا من عبد الرزاق؟ قال: لا. وقال أبو زرعة الدمشقي: عبد الرزاق أحد من ثبت حديثه. وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين وقيل له: قال أحمد: إن عبيد الله بن موسى يرد حديثه للتشيع فقال: كان عبد الرزاق والله الذي لا إله إلا هو أغلى في ذلك منه ألف ضعف ولقد سمعت من عبد الرزاق أضعاف ما سمعت من عبيد الله. قال النسائي: فيه نظر لمن كتب عنه بآخره، كتب عنه أحاديث مناكير. ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان ممن يخطئ إذا حدث من حفظه على تشيع فيه.تهذيب التهذيب (6: 611/278). تذكرة الحفاظ للذهبي (1: 357/364). قلت لأحمد بن حنبل كان عبد الرزاق يحفظ حديث معمر قال نعم.{تاريخ دمشق (36: 169)}. حنبل بن إسحاق قال سمعت أحمد بن حنبل يقول إذا اختلف اصحاب معمر فالحديث لعبد الرزاق {تاريخ دمشق 36: 169}. قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت ابي عن عبد الرزاق أحب إليك أو أبو سفيان المعمري قال عبد الرزاق أحب إلي قلت فمطرف بن مازن أحب إليك أو عبد الرزاق قال عبد الرزاق أحب إلي قلت فما تقول في عبد الرزاق قال: **يكتب حديثه ولا يحتج به**. {الجرح والتعديل (6: 39

قال شمس الدين الذهبي:

"فعدة شيوخه الذين روى عنهم في "المسند" مائتان وثمانون ونيف".

قلت:

وقد لازم أحمد بعض شيوخه أكثر من غيرهم، ولذلك أكثر عنهم، حال شيخه الأول:

1) هشيم الواسطي ، الذي لازمه نحوا من أربع سنين.

قال صالح بن أحمد، عن أبيه:

"أول سماعي من هشيم ، سنة تسع وسبعين (179 هـ) .... إلا أني لم أعتمد بعض سماعي، ولزمناه سنة ثمانين (180 هـ) ، وإحدى وثمانين (181 هـ) ، واثنتين (182 هـ) ، وثلاث (183 هـ) ، ومات في سنة ثلاث وثمانين (183 هـ) ، فكتبنا عنه كتاب الحج، نحو من ألف حديث (1000)، وبعض التفسير، والقضاء، وكتباً صغاراً.

ـ قلت (صالح بن أحمد بن حنبل): يكون ثلاثة آلاف؟
ـ قال (أحمد بن حنبل): أكثر" {سيرة الإمام أحمد لابنه صالح (ص. 33)}.

2) وإسماعيل بن إبراهيم بن علية البصريّ (ت: 193هـ)

قال أحمد بن حنبل:

"لزمنا ابن علية بعد موت هشيم عشر سنين، إلا أن تغيب إلى موضع، ومات هشيم سنة ثلاث وثمانين، ومات إسماعيل سنة ثلاث

وتسعين، وكتبنا عنه أيضا في حياة هشيم "{العلل ومعرفة الرجال ـ برواية ابنه عبد الله (2: 363 /2608)}.

3) وعبد الرحمن بن مهدي.

ـ قال أحمد بن حنبل:

"يكون ما كتبنا عن عبد الرحمن مع ما عرضت عليه من حديث مالك {بن أنس} عشرة آلاف (10.000 أو أكثر" {{العلل ومعرفة الرجال ـ برواية ابنه عبد الله (2: 98 /1686)}.

قلت:

يعني بذلك 10.000 طريق وليس خبراً، لأن ما روى مالك من الأخبار في موطئه لا يتجاوز 500.

3) و وكيع بن الجراح {بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي (129هـ - 175 هـ) وهو ثقة حافظ (ع)}، ومعادلته العمرية هي:

$$(س - 129)(س - 175) = س^2 - 304 س + 22575 = 0$$

قال أحمد بن حنبل:

"ما كتبت عن أحد أكثر من وكيع" {الذهبي: " سير أعلام النبلاء" (207/11)}.

وغيرهم من الشيوخ ممن يطول ذكرهم.

قلت:

قال أبو حاتم الرازي {محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي (ت: 277 هـ) وهو ثقة حافظ}:

"كان أحمد بن حنبل بارع الفهم لمعرفة الحديث بصحيحه وسقيمه، وتعلم الشافعي أشياء من معرفة الحديث منه،

وكان الشافعي يقول ل أحمد {تقدمة الجرح والتعديل (ص. 302)}:

حديث كذا وكذا قوي الإسناد محفوظ ؟ فإذا قال أحمد: نعم، جعله أصلا وبنى عليه"

قلت:

فيكون الشافعي رحمه الله، وهو الناقد البصير، إنما وقع في أسر ذلك المنطق المُسفسَط، الذي يريك به ما لا تريك إياه المعطيات الصرفة التي بين يديك، و اعتمده في كتبه المهمة: "الرسالة" في أصول الفقه، و "الأم" في فروع الفقه، و"جماع العلم " في الحديث النبوي، ما اعتمده قبله وبعده كل المحدثين.

والحكم في هذه الحال، كان لا بد، وأن يكون أعرجاً و مائلا لا يستقيم أبدا، ما دام العاملون به قد تنكبوا عن الجادة، واختاروا أن يؤسسوا علمهم على دعامة واحدة واهنة هشة قوامها الخبر الفرد الغريب ، المختلق اختلاقاً ولأغراض شتى بتقنية الوضع المشطي ، التي كانت ميسورة وفي متناول كل وضاع أثيم!، بدل المطلب الشرعي الملزم بضرورة التأسيس على دعامتين قويتين في كل الدعاوى : ألا وهي: الإشهاد العدلي.

وهو ما تحققنا منه بتفصيل من خلال هذه الحلقات.

قلت:

ليلاحظ القارئ بأن ما توصلنا إليه وبعد قرابة الخمسة شهور من البحث والتنقيب، يتطابق في نتيجته مع ما كان قد قررته فرقة الخوارج الأولى وجادلت به.

وقد يسأل سائل:

فما الجديد ؟

قلت:

ما كانت جادلت به فرقة **الخوارج** وطوحت، لا يعدو أن يكون ضربة نرد.

لذلك رأينا استهجان كل من **الجصاص** الحنفي و**الإمام الشافعي** باعتراضهم.

أما ما توصلنا إليه نحن من نتيجة، فقد بنينا صرحها على أسس علمية موضوعية لا دخل للهوى ولا للذاتانية ولا للمذهبية ولا للتحزب فيها.

ولن يسع محدثاً ولا فقيها بعد اليوم، سوى أن يشغل ذات المنهج الذي سلكناه في هذه الحلقات، إن هو رام التحديث أو الإفتاء، أو الاجتهاد في أي مسألة فرعية، وإلا كان كلامه زخرفا من القول ورجما بغيب لا يقدم ولا يؤخر من قطمير.

وهذا هو الجديد.

مسك الختام

أتمنى أن تكون هذه الحلقات قد أجابت:

أ) على استفسار الدكتورة: رقية، ابنة الفقيد: الدكتور طه جابر العلواني، رحمه الله، عندما كانت في بدايات الطلب، حتى وإن تأخر الجواب عشرون عاماً بالتمام.

ب) وعلى جزء من أسئلة: السيد عبد اللطيف اسماعيل.

ت) وعلى سؤال السيد محمد أمين.

انتهى وتليه:

الحلقة 1

معايرة أخبار حد الردة